



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اليوم: الأربعاء

التاريخ: ١٤٤٦ / ٤ / ٦ هـ

الموافق: ٢٠٢٤ / ١٠ / ٩ م

الحج والعمرة
فتوى

أبى توفيق البعري

(الكيفية الصحيحة للإحرام والتلبية) فتوى رقم (٥١٩٩)

سائل يقول:

ما هي الطريقة الصحيحة للإحرام والتلبية للعمرة للرجل والمرأة؟

الجواب:

الطريقة الشرعية أن ينوي الرجل أو المرأة العمرة من الميقات أو قبله، ثم يقول: «ليكن

اللهم عمرة»، فيكون قد أحرم إحرامًا صحيحًا.

والتلبية تكون بعد الإحرام، وصيغتها: «ليكن اللهم ليكن، ليكن لا شريك لك ليكن،

إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك ليكن»، بلا فرق بين رجل وامرأة إلا أن

المرأة لا ترفع صوتها بها عند وجود الرجال.

أجاب عنه الشيخ

أبى توفيق البعري